S

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

S/21358
15 June 1990
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

مجلس الأمن

UN/SA COLLECTION
JUN 25 1990
UN/SA Collection

رسالة مؤرخة في ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٠ وموجهة
إلى رئيس مجلس الامن من القائم بالاعمال المؤقت
لبعثة الولايات المتحدة لدى الامم المتحدة

باسم القيادة الموحّدة المنشأة عملا بقرار مجلس الامن ٨٤ (١٩٥٠) المؤرخ في ٧ تموز/يوليه ١٩٥٠ ، يشرفني أن أقدم تقريرا من قيادة الامم المتحدة بشأن المحافظة على اتفاق الهدنة لعام ١٩٥٣[(١)] ، خلال الفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٩ . وأقدم أيضا تقريرا خاصا من قيادة الامم المتحدة عن قيام كوريا الشمالية ببناء نفق آخر للتسلل عبر الخط العسكري الفاصل في المنطقة المجردة من السلاح .

وأرجو تعميم هذه الرسالة ، مع تقريري قيادة الامم المتحدة المرفقين ، بوصفها وثيقة من وثائق مجلس الامن .

(توقيع) م. جيمس ولكنسن
القائم بالاعمال المؤقت

---

(١) الوثائق الرسمية لمجلس الامن ، السنة الثامنة ، ملحق تموز/يوليه وآب/اغسطس وأيلول/سبتمبر ١٩٥٣ ، الوثيقة S/3079 ، التذييل ألف .

90-15087 ٠٧٦٥ش(٩٠)

المرفق الاول

تقرير عن أنشطة قيادة الامم المتحدة ، ١٩٨٩

أولا - قيادة الامم المتحدة ومهمتها

١ - حدد قرار مجلس الامن للامم المتحدة ٨٣ (١٩٥٠) المؤرخ في ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٥٠ أن الهجوم المسلح لقوات كوريا الشمالية على جمهورية كوريا يشكل انتهاكا للسلم وأوصى بأن يقوم "أعضاء الامم المتحدة بتقديم المساعدة اللازمة لجمهورية كوريا لرد الهجوم المسلح واستعادة السلم والامن الدوليين في المنطقة" . ومن أجل استخدام مختلف عروض المساعدة أفضل استخدام وتوحيد العمليات العسكرية ، اعتمد مجلس الامن القرار ٨٤ (١٩٥٠) المؤرخ في ٧ تموز/يوليه ١٩٥٠ وطلب فيه من الدول الاعضاء تقديم القوات العسكرية وغير ذلك من المساعدة لوضعها تحت قيادة موحدة برئاسة الولايات المتحدة الامريكية . والى جانب الولايات المتحدة ، قدم ١٥ دولة عضوا أخرى من أعضاء الامم المتحدة قوات عسكرية الى القيادة الموحدة في وقت لاحق ، وقد سميت فيما بعد قيادة الامم المتحدة . وطلب أيضا القرار ٨٤ (١٩٥٠) أن تقوم الولايات المتحدة بتقديم تقارير الى مجلس الامن عن سير الاجراءات التي تتخذها قيادة الامم المتحدة .

وتضمنت السلطة التي خوّلت لقيادة الامم المتحدة بموجب قراري مجلس الامن المذكورين أعلاه بالقيام بعمليات عسكرية في كوريا لرد العدوان المسلح لكوريا الشمالية ، سلطة التفاوض على هدنة عسكرية لإنهاء القتال استنادا الى أهداف ومبادئ الامم المتحدة . وقد وقع القائد الاعلى لقيادة الامم المتحدة في ٢٧ تموز/يوليه ١٩٥٣ اتفاق الهدنة الكورية باسم كل قوات الدول الـ ١٦ الاعضاء في الامم المتحدة وقوات جمهورية كوريا التي حاربت تحت راية الامم المتحدة . وعملا بالفقرة ١٧ من اتفاق الهدنة ، فإن جميع خلفاء القائد الاعلى في القيادة مسؤولون عن التقيد بشروط وأحكام اتفاق الهدنة وتنفيذها . وتواصل قيادة الامم المتحدة القيام بوظائفها والوفاء بالتزاماتها بموجب ولاية اتفاق الهدنة ، بما في ذلك تنفيذ التوقف التام من جانب جميع القوات المسلحة عن كافة الاعمال العدائية في كوريا والمحافظة على السلم والامن في شبه الجزيرة الكورية الى أن يتم التوصل الى سلم أكثر دواما بين الاطراف المعنية مباشرة . وبالنظر الى التهديد المتواصل من جانب كوريا الشمالية للسلم والاستقرار الدوليين في المنطقة ، وتدابير بناء الثقة التي قدمتها قيادة الامم المتحدة في اجتماعات لجنة الهدنة العسكرية لتخفيف التوتر العسكري ، والمسائل الاخرى الهامة

المتصلة بالهدنة المعروضة على اللجنة ، ترى قيادة الامم المتحدة أن من المناسب أن تقدم التقرير الحالي الى مجلس الامن التابع للامم المتحدة وفقا لما يقضي به قرار مجلس الامن ٨٤ (١٩٥٠) .

ثانيا - آلية الهدنة وإجراءاتها

٢ - القصد من اتفاق الهدنة الكورية ، وهو اتفاق عسكري صرف بين القادة العسكريين للقوات المتعادية ، هو كفالة الوقف التام لجميع الاعمال العدائية في كوريا من جانب جميع القوات المسلحة للجانبين المتعاديين الى أن يقيم شطرا كوريا - وهما الطرفان المعنيان مباشرة - آلية ثنائية وثابتة لحفظ السلم من أجل التوصل الى تسوية سلمية نهائية للمسالة الكورية . ويشمل تعبير "القوات المتعادية" جميع الوحدات البرية والبحرية والجوية لكلا الجانبين . وليست هناك دولة أو حكومة بمفردها موقعة على الاتفاق . فقد وقّع القائد الاعلى لقيادة الامم المتحدة على الهدنة باسم القوات العسكرية كلها التي توجد تحت رئاسة القيادة الموحّدة التي تتالف من القوات العسكرية التابعة لـ ١٦ دولة من الدول الاعضاء في الامم المتحدة وجمهورية كوريا . ووقّع قائدا الجيش الشعبي الكوري ومتطوعي الشعب الصيني على الاتفاق باسم قوات الجيش الشعبي الكوري/متطوعي الشعب الصيني .

ألف - لجنة الهدنة العسكرية

٣ - إن المهمة العامة للجنة الهدنة العسكرية ، المنشأة عملا باتفاق الهدنة ، هو "الإشراف على تنفيذ اتفاق الهدنة هذا وتسوية أية انتهاكات له عن طريق المفاوضات" . واللجنة هيئة دولية مشتركة تتالف من ١٠ أعضاء من العسكريين : ٥ من كبار الضباط من قيادة الامم المتحدة و ٥ من كبار الضباط من الجيش الشعبي الكوري/متطوعي الشعب الصيني . وقد عيّن القائد الاعلى لقيادة الامم المتحدة عضوا من الولايات المتحدة وعضوين من جمهورية كوريا ، وعضوا من المملكة المتحدة ، وتتم تسمية عضو واحد على أساس التناوب بين الدول الاخرى الاعضاء في الامم المتحدة التي لديها ممثلون في قيادة الامم المتحدة برتبة كولونيل (وهي حاليا تايلند والفلبين وكندا وكولومبيا) . وتعقد اجتماعات لجنة الهدنة العسكرية بناء على طلب أي من الجانبين في المنطقة الامنية المشتركة - المعروفة عامة باسم بانمونجوم - في المنطقة المجردة من السلاح . ولمساعدة لجنة الهدنة العسكرية على القيام بوظائفها ، ينص اتفاق الهدنة على تشكيل أمانة مشتركة تقيم اتصالا هاتفيا مستمرا طوال ٢٤ ساعة بين ضباط الخدمة المشتركة

لكل جانب والموجودين في المنطقة الامنية المشتركة . كما يجتمع ضباط الخدمة المشتركة يوميا فيما عدا أيام الاحد وأيام العطلات ، ويعملون بوصفهم القناة الرئيسية للاتصالات بين الجانبين المتعاديين . ومنذ توقيع اتفاق الهدنة عقدت ٤٥٣ جلسة عامة للجنة الهدنة العسكرية و ٤٩٧ جلسة لامنائها . وتأذن الفقرة ٢٧ من اتفاق الهدنة للجنة الهدنة العسكرية أو لاعلى عضو رتبة في كلا الجانبين بإرسال فرق مراقبة مشتركة للتحقيق في انتهاكات اتفاق الهدنة المبلغ عن وقوعها داخل المنطقة المجرّدة من السلاح . بيد أن جانب الجيش الشعبي الكوري/متطوعي الشعب الصيني قد أبطل مهمة التحقيق الهامة هذه ، إذ رفض منذ نيسان/ابريل ١٩٦٧ الاشتراك في أكثر من ١٧٠ تحقيقا مشتركا .

باء - لجنة الامم المحايدة للإشراف على الهدنة

٤ - تتألف لجنة الامم المحايدة للإشراف على الهدنة ، التي أنشأها اتفاق الهدنة الكورية من أربعة وفود من السويد وسويسرا وتشيكوسلوفاكيا وبولندا . ويشير تعبير "الامم المحايدة" في اتفاق الهدنة إلى تلك الدول التي لم تشترك قواتها القتالية في النزاع الكوري . والمهمة الاساسية للجنة هي القيام بعمليات تفتيش وتحقيق مستقلة فيما يتعلق بالتطورات والانتهاكات المتصلة بالهدنة والتي تقع خارج المنطقة المجردة من السلاح ، وإبلاغ لجنة الهدنة العسكرية بما تتوصل إليه من نتائج . ومع أن المهام والوظائف الاساسية للجنة ، المتمثلة في عمليات التفتيش والتحقيق ، تكاد تكون تقلصت بالكامل نظرا الى العوائق التي يضعها الجيش الشعبي الكوري/متطوعو الشعب الصيني ، فإن للجنة تأثيرا هاما بالفعل يساعد على تحقيق الاستقرار في المنطقة الامنية المشتركة ، فضلا عن أنها توفّر وسيلة للاتصالات غير المباشرة بين الجانبين المتعاديين في لجنة الهدنة المشتركة . وتعقد لجنة الامم المحايدة للإشراف على الهدنة اجتماعات أسبوعية في بانمونجوم .

جيم - دور جمهورية كوريا

٥ - من السمات الفريدة لاتفاق الهدنة الكورية أنه لم توقّع على الاتفاق أية دولة أو حكومة . فقد وقّعه القائد الأعلى لقيادة الامم المتحدة باسم القيادة الموحّدة التي تتكون من القوات العسكرية التابعة لـ ١٦ دولة من الدول الأعضاء في الامم المتحدة ، ولجمهورية كوريا . وخلال مفاوضات الهدنة وبعدها ، قدّمت حكومة جمهورية كوريا ، بناء على طلب الجيش الشعبي الكوري/متطوعي الشعب الصيني ، تأكيدات عن طريق

قيادة الامم المتحدة بانها ستلتزم باتفاق الهدنة . وتقدّم جمهورية كوريا الان جُل قوة "شرطة المنطقة" المجردة من السلاح التي تقوم بحفظ الامن والنظام في جزء المنطقة المجرّدة من السلاح الذي توجد به قيادة الامم المتحدة وفقا لاتفاق الهدنة . والقوات المسلحة لجمهورية كوريا تلتزم بأحكام اتفاق الهدنة . وعلاوة على ذلك ، عمل كبار ضباط الجيش الكوري في لجنة الهدنة العسكرية كاعضاء في قيادة الامم المتحدة طوال الـ ٣٦ سنة الماضية .

ثالثا - أنشطة لجنة الهدنة العسكرية التابعة لقيادة الامم المتحدة

٦ - تدعى لجنة الهدنة العسكرية عادة إلى عقد اجتماعات لمناقشة الانتهاكات الخطيرة لاتفاق الهدنة ، والمسائل الهامة الاخرى المتصلة باتفاق الهدنة . وتعمل هذه الاجتماعات ، وكذلك الاتصال الهاتفي بين الجانبين على مدار ٢٤ ساعة ، على منع تصاعد التوتّر العسكري الذي قد ينجم عن وقوع حوادث عارضة أو سوء التفاهم المحتمل . ويتم الإبلاغ بسرعة عن الاتهامات الخطيرة للهدنة ، وذلك سواء بواسطة الهاتف أو عن طريق ضباط الخدمة المشتركة في بانمونجوم . ويزوّد هذا الامر الجانب الآخر بفرصة لوقف الانتهاكات الجارية . وقد أثبتت اللجنة أنها وسيلة أساسية للاتصال بين القادة العسكريين المتعاديين ، كما يتبين عمليا من مواصلة كلا الجانبين لاستخدامها .

٧ - وقد عقدت ثمانية اجتماعات للجنة الهدنة العسكرية خلال عام ١٩٨٩ . وترد أخطر انتهاكات الجيش الشعبي الكوري/متطوعي الشعب الصيني لاتفاقات الهدنة أثناء الفترة قيد الاستعراض في تذييل هذا التقرير .

واجتمع أمناء لجنة الهدنة العسكرية ثلاث مرات في عام ١٩٨٩ . وجرت اعادة رفات تسعة عشر شخصا صينيا قتلوا في الحرب فضلا عن خمسة غرقى من كوريا الشمالية عن طريق ثلاثة اجتماعات لامناء لجنة الهدنة العسكرية . وقد واصل جانب كوريا الشمالية إساءة استعمال لجنة الهدنة العسكرية باستغلالها كمحفل للدعاية السياسية المحرفة ولطرح مسائل سياسية لا تمت بصلة للهدنة وتخرج بوضوح عن اختصاص لجنة الهدنة العسكرية وعن اتفاق الهدنة الكورية ، مما يقوض القصد الحقيقي من اللجنة ويحولها الى محفل للدعاية .

٨ - وخلال عام ١٩٨٩ ، جدد جانب الجيش الشعبي الكوري/متطوعي الشعب الصيني مطالبته المعتادة بأن توقف قيادة الامم المتحدة المناورة التدريبية التي تقوم بها سنويا والمسماة "روح الفريق" وقدم اقتراحات لا علاقة لها بالهدنة مثل انشاء منطقة خالية من الاسلحة النووية ، ووقف جميع المناورات العسكرية الرئيسية ، وعقد محادثات ثلاثية . غير أن هذه المقترحات السياسية تقع تماما خارج نطاق اتفاقية الهدنة ولجنة الهدنة العسكرية . ومع ذلك فإن قيادة الامم المتحدة واصلت السعي لايجاد وسائل مقبولة من الطرفين للمساعدة على بناء الثقة المتبادلة ومن ثم لخفض التوترات العسكرية في شبه جزيرة كوريا . وأهم هذه المقترحات هي المقترحات الداعية الى الاخطار المتبادل المسبق عن التدريبات العسكرية الرئيسية وتبادل المراقبين . واتخذت قيادة الامم المتحدة اجراءات من طرف واحد في الماضي في هذا الصدد خلال السنوات الثماني الماضية عن طريق اخطار كوريا الشمالية بمناوراتها التدريبية السنوية "روح الفريق" وإحالة دعوات حكومة جمهورية كوريا الى كوريا الشمالية ، والصين ، وضباط لجنة الامم المتحدة المحايدة للإشراف على الهدنة للحضور لمراقبة هذه المناورات التدريبية . وللأسف رفضت كوريا الشمالية هذه الدعوات ، بينما أعربت عن قلقها من أن هذه المناورات ذات طبيعة عدوانية ويمكن أن تؤدي الى نشوب حرب حقيقية . (تناقش في تذييل هذا التقرير ، بالتفاصيل ، الانتهاكات الخطيرة لاتفاق الهدنة التي قام بها الجيش الشعبي الكوري/متطوعو الشعب الصيني وكذلك التدابير المحددة المقترحة من قيادة الامم المتحدة بهدف خفض التوترات العسكرية) .

رابعا - الاستنتاجات

٩ - ظلت لجنة الهدنة العسكرية تعمل لمدة تزيد على ٣٦ عاما بوصفها قناة الاتصال الرسمية الوحيدة بين القادة العسكريين المتعاديين في كوريا . وأهم الجوانب الإيجابية للجنة أنها ما زالت فعالة ويستخدمها القائدان العسكريان المتعاديان لنزع فتيل الحوادث الخطيرة والحيلولة دون استئناف الاعمال العدائية حسبما يقضي اتفاق الهدنة . بيد أن القادة العسكريين المتعاديين ليست لديهم ولاية لتسوية المسائل السياسية من قبيل مسائل انسحاب القوات الاجنبية من كوريا أو تمويل اتفاق الهدنة الكورية الى معاهدة سلم . ولذلك ستواصل قيادة الامم المتحدة أداء دورها الهام في صيانة السلم في جمهورية كوريا ، ولا سيما صون الهدنة ، إلى أن يقيم الطرفان المعنيان ، شطرا كوريا ، مباشرة آلية فعالة وثابتة ، من خلال إجراء الحوار ، من أجل كفالة تحقيق سلم أكثر دواما في شبه الجزيرة الكورية .

تذييل

الحوادث والمسائل الرئيسية التي ناقشتها لجنة الهدنة العسكرية (من ١ كانون الثاني/يناير الى ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٩)

١ - إساءة استعمال كوريا الشمالية المنطقة الامنية المشتركة في مهرجانات سياسية وفي العبور غير المشروع لافراد غير مرخص لهم

١ - أساء الجانب الكوري الشمالي عمدا ومرارا استعمال المنطقة الامنية المشتركة في بانمونجوم - وهي المنطقة التي تقام فيها اجتماعات لجنة الهدنة العسكرية ، ولجنة الامم المحايدة للاشراف على الهدنة ، والحوار بين الجنوب والشمال - وذلك باستخدامها في مظاهرات سياسية خلال شهري تموز/يوليه وآب/اغسطس ١٩٨٩ . فقد قام عدة مئات من الزائرين تحت إشراف كوريا الشمالية بمهرجانات سياسية عاصفة عدة مرات ووقف خلالها ضباط الاركان من كوريا الشمالية موقف المتفرج ، بل انهم أحيانا شاركوا بالفعل في هذه المظاهرات . ورغم تكرار الاحتجاجات من قيادة الامم المتحدة ، واصل الجانب الكوري الشمالي تشجيعه لاساءة استعمال منطقة الاجتماع الحساسة . ثم حدث في ١٥ آب/اغسطس ١٩٨٩ أن وضعت كوريا الشمالية سابقة ربما تكون خطيرة عندما انفردت باستخدام المنطقة الامنية المشتركة في بانمونجوم معبرا لإرسال اثنين من المنشقين غير المرخص لهم من كوريا الشمالية عبر الخط العسكري الفاصل ، دون أية مراعاة لعدة أحكام رئيسية في اتفاق الهدنة . إذ تنص الفقرة ٧ من اتفاق الهدنة بلغة صريحة على "أنه غير مسموح لاي شخص عسكري أو مدني بعبور الخط العسكري الفاصل دون إذن محدد من لجنة الهدنة العسكرية (المشتركة)" . ولا استثناء من هذه القاعدة الاساسية التي أريد بها منع أي تعد أو غارة عبر المنطقة المجردة من السلاح إلا اذا كان العبور بموافقة حكومتي جمهورية كوريا وكوريا الشمالية . وقد انفرد الكوريون الشماليون بهذا العمل رغم تكرر اعتراضات قيادة الامم المتحدة . وهذا النوع من النشاط المفسد غير المشروع يتجاهل تماما السوابق والاتفاقات الماضية ، وهو يشير بوجه خطير احتمال المجابهة وحتى العنف في المنطقة الامنية المشتركة في بانمونجوم ، ويعرض للخطر قدرة لجنة الهدنة العسكرية ولجنة الامم المحايدة للاشراف على الهدنة على صون الهدنة الكورية . وقد احتجت القيادة على هذه الانشطة غير المشروعة لكوريا الشمالية في منطقة اجتماع لجنة الهدنة العسكرية في عدة مكالمات هاتفية وخلال الاجتماعين ٤٥٠ و ٤٥١ للجنة الهدنة العسكرية في ٩ آب/اغسطس و ١٢ أيلول/ سبتمبر ١٩٨٩ .

٢ - مبادرات قيادة الامم المتحدة

٢ - رغم استمرار تهديدات الكوريين الشماليين واستخدامهم لجنة الهدنة العسكرية لاغراض الدعاية السياسية المنحرفة ، تواصل القيادة تناول اجتماعات القيادة والوكالات التابعة لها بالاسلوب الإيجابي المقصود من اتفاق الهدنة . فقد اقترحت القيادة عددا من تدابير بناء الثقة تساعد على تقليل التوترات العسكرية إذا أخذها الكوريون الشماليون مأخذ الجد . ولم يستجب الكوريون الشماليون حتى الآن بشكل ايجابي لمعظم هذه المبادرات من القيادة .

(أ) الإخطار المتبادل بالمناورات التدريبية الرئيسية والدعوة الى مراقبتها

٣ - على النقيض من اتهامات كوريا الشمالية ، لا يتناول اتفاق الهدنة المناورات التدريبية العسكرية في حد ذاتها ، ولذلك فهي لا تشكل انتهاكا لهذا الاتفاق . بيد أن المناورات السرية ، مثل تلك التي تجريها كوريا الشمالية روتينيا ، تثير قلقا حقيقيا . واقترحت قيادة الامم المتحدة مرارا تبادل الاخطار المسبق بالمناورات العسكرية التدريبية الرئيسية وتبادل المراقبين لتفادي احتمالات سوء الفهم . وقامت القيادة لابداء حسن نيتها بإخطار كوريا الشمالية مسبقا يوم ٣ آذار/مارس ١٩٨٩ بأن مناورة "روح الفريق لعام ١٩٨٩" سوف تمتد حوالي أسبوعين ابتداء من منتصف آذار/مارس ١٩٨٩ . وفي الوقت ذاته دعت حكومة جمهورية كوريا ممثلين من كوريا الشمالية وممثلين عسكريين صينيين ومندوبين عن لجنة الامم المحايدة للإشراف على الهدنة لحضور ومراقبة المناورة بأنفسهم كي يعرفوا أنها ليست خطرا على كوريا الشمالية ولا تزيد التوتر في شبه الجزيرة الكورية . وأشارت القيادة في اجتماع لجنة الهدنة العسكرية ٤٤٧ يوم ١٨ آذار/مارس ١٩٨٩ الى أن من عادة القوات العسكرية في أنحاء العالم إجراء هذه التدريبات ، والى أنه ليس في اتفاق الهدنة ما يشير الى عمليات التدريب ، كما أن عمليات التدريب السنوية التي نقوم بها حاليا وهي "روح الفريق" تجري الآن للعام الرابع عشر على التوالي في الجنوب بعيدا جدا عن المنطقة المجردة من السلاح على محور شرقي - غربي ولا تشكل مطلقا أي خطر على كوريا الشمالية أو على أي شخص آخر . ومرة أخرى رفضت كوريا الشمالية الدعوة التي وجهتها اليها جمهورية كوريا للحضور ومراقبة عملية التدريب . وبسبب استمرار الحشود العسكرية لكوريا الشمالية وتوزيعها قوات هجومية في المقدمة ، وقيامها بمناورات عسكرية سرية كبرى - وكلها موجهة ضد جمهورية كوريا - قلقا شديدا من احتمال تأهب كوريا الشمالية لشن عمل آخر من العدوان المسلح - وكل هذا يزيد من أهمية قيادة الامم المتحدة ومن عمليات تدريب جمهورية كوريا كرادع لهذه الحرب . وذكّرت القيادة الكوريين الشماليين بأنها ظلت

تنفرد بالإبلاغ مسبقا عن عملية "روح الغريق" طيلة السنوات السبع الماضية لمنع أي سوء تفاهم لا لزوم له . وأشارت القيادة الى أن الاخطار المسبق والدعوة الى مراقبة التمرينات العسكرية أمر شائع متعارف عليه في أنحاء العالم لإبداء امارات حسن النية وبناء الثقة . وتجري هذه التدابير الايجابية في أوروبا بين بلدان منظمة حلف شمالي الاطلسي وبلدان حلف وارسو بنجاح كبير ، وقدمت تشيكوسلوفاكيا جدول مناوراتها العسكرية عام ١٩٨٩ الى "مؤتمر ستوكهولم المعني بتدابير بناء الثقة والأمن ونزع السلاح في أوروبا" . ومن المؤكد أن التوترات في شبه الجزيرة الكورية ستقل لو اتبعت كوريا الشمالية أسلوب القيادة وأسلوب جمهورية كوريا وأخطرت مسبقا بالعمليات العسكرية الكبرى التي تجريها .

(ب) <u>تدابير بناء الثقة</u>

٤ - قام العضو الاقدم الذي يمثل قيادة الامم المتحدة في لجنة الهدنة العسكرية بتناول تدابير هامة تخص الهدنة في مجال بناء الثقة ، مثل إعادة تشكيل فريق المراقبة المشتركة للتحقيق من انتهاكات الهدنة الخطيرة ، ووضع تدابير متبادلة لبناء الثقة بصدد المناورات ، بما في ذلك الإخطار المسبق والمراقبة ، وإزالة اللافتات الدعائية في المنطقة المجردة من السلاح ، وإعادة هذه المنطقة الى وضعها الحقيقي كمنطقة عازلة ، وإقامة نظام عملي للتحقق من الامتثال للهدنة في كل من المنطقة المجردة من السلاح والمنطقة الامنية المشتركة في بانمونجوم . وقد طالب العضو الاقدم بلجنة الهدنة العسكرية الجانب الكوري الشمالي مرارا في كل اجتماعات اللجنة خلال عام ١٩٨٩ باتخاذ اجراءات لتقليل التوتر العسكري ، وذلك بأن يستجيب الى تدابير بناء الثقة التي اقترحتها قيادة الامم المتحدة أعلاه .

٣ - مسألة رفات القتلى

٥ - تنص الفقرة ٣٠ من "التفاهم" حول إعادة رفات العسكريين في الحرب الكورية - وهو اتفاق لاحق عقد عام ١٩٥٤ - على أنه "في حالة اكتشاف أي جانب رفات أفراد من العسكريين من الجانب الآخر بعد انتهاء هذا التفاهم ، يجري ترتيب سليم واستلام هذه الرفات عن طريق أمناء كلا الجانبين في لجنة الهدنة العسكرية" . ولذلك فكل جانب ملزم قانونا بإعادة كل ما يكتشفه من رفات العسكريين وفقا للاتفاق اللاحق المذكور أعلاه .

٦ - وفي ٣ شباط/فبراير ١٩٨٨ أبلغ أمين لجنة الهدنة العسكرية عن كوريا الشمالية قيادة الامم المتحدة رسميا بأن لدى كوريا الشمالية رفات اثنين من جنود قيادة الامم المتحدة هما جاك ي. ساندرز ، وآرثر ل. سيتون من جنود جيش الولايات المتحدة ، "ضمن رفات قتلى جيش الولايات المتحدة" . وفي نفس التاريخ ، اعترفت أيضا كوريا الشمالية علنا بوجود رفات هذين القتيلين لديها وذلك عن طريق اذاعة لوكالة الانباء المركزية الكورية . ومع ذلك تجاهلت كوريا الشمالية تماما التزاماتها في مذكرة التفاهم اللاحقة بشأن إعادة رفات قتلى الحرب الكورية ولم تسلم رفات القتيلين التابعين لقيادة الامم المتحدة (الولايات المتحدة) ، وقدمت أسبابا لا علاقة لها إطلاقا بالتزامات كوريا الشمالية في اتفاق الهدنة .

٧ - وقد ذكّرت قيادة الامم المتحدة الجانب الكوري الشمالي خلال أربعة اجتماعات للجنة الهدنة العسكرية خلال عام ١٩٨٩ بالتزاماته الانسانية بموجب اتفاق الهدنة في إعادة رفات هذين القتيلين في الحرب الكورية التابعين لقيادة الامم المتحدة ، واللذين اعترفت علنا بوجودهما لديها ، وذكرت أن هذا سيكون تدبيرا انفراديا يسهل كثيرا بناء الثقة من جانبها .

المرفق الثاني

تقرير خاص من قيادة الامم المتحدة الى مجلس الامن بالامم المتحدة بشان حفر كوريا الشمالية نفقا جديدا للتسلل عبر الخط العسكري الفاصل في المنطقة المجردة من السلاح

١ - أنشئت قيادة الامم المتحدة استجابة للقرار ٨٤ (١٩٥٠) الذي أصدره مجلس الامن بالامم المتحدة في ٧ تموز/يوليه ١٩٥٠ . وأوصى مجلس الامن في ذلك القرار بإنشاء قيادة موحدة برئاسة الولايات المتحدة الامريكية من أجل مساعدة جمهورية كوريا على صد عدوان كوريا الشمالية المسلح واعادة السلم والامن . كما طلب القرار من القيادة "تقديم تقارير الى مجلس الامن ، حسب الاقتضاء ، عن سير الاجراءات المتخذة في إطار القيادة الموحدة" . وقد وقع القائد الاعلى لقيادة الامم المتحدة في ٢٧ تموز/يوليه ١٩٥٣ اتفاق الهدنة الكورية . وعملا بالفقرة ١٧ من هذا الاتفاق ، يعتبر جميع من خلفوه في قيادة القيادة مسؤولين عن الامتثال لشروط ونصوص الاتفاق وتنفيذها . ونوجه اهتمامكم الى تقرير القائد الاعلى لقيادة الامم المتحدة المؤرخ في ١٠ أيار/مايو ١٩٨٩ والموجه الى مجلس الامن بالامم المتحدة (S/20622) ، لمعرفة المزيد عن دور القيادة الموحدة بشان الهدنة الكورية . وما زالت قيادة الامم المتحدة تقوم بمهامها وتؤدي التزاماتها بمقتضى ولاية اتفاق الهدنة في صون السلم والامن في شبه الجزيرة الكورية الى أن تتوصل جميع الاطراف المعنية مباشرة الى سلم أكثر دواما .

٢ - ويلخص التقرير تحت كوريا الشمالية عند التحقيق في انتهاك خطير كبير للهدنة هو حفر نفق رابع للتسلل عبر المنطقة المجردة من السلاح في كوريا . ويرجع كليا عدم تقدم التحقيقات المشتركة في انتهاكات الهدنة الى رفض الشمال أن يتعاون أو حتى أن يناقش هذه التحقيقات .

(أ) في يوم ٣ آذار/مارس ١٩٩٠ ، اكتشفت قيادة الامم المتحدة وجمهورية كوريا عند خط العرض ٣٨ ١٩' ١٠" شمالا وخط العرض ١٢٨ ٠٦' ٥٠" نفقا رابعا للتسلل غير المشروع حفرته كوريا الشمالية عبر الخط العسكري الفاصل أسفل المنطقة المجردة من السلاح . والواضح أن مدخل النفق يدخل في الجزء الكوري الشمالي من المنطقة المجردة من السلاح . وارتفاع النفق حوالي مترين وعرضه متران ، وهو محفور في الفرانيت الصلب تحت سطح الارض بأكثر من ١٤٥ مترا . كما أنه يمتد أكثر من ١ ٠٠٠ متر

عبر الجزء الذي تحتله قيادة الامم المتحدة من المنطقة المجردة من السلاح . هذه هي المرة الرابعة التي تنكشف فيها محاولة كوريا الشمالية بناء نفق غير شرعي للتسلل تحت المنطقة المجردة من السلاح ، انتهاكا للفقرات ١ و ٦ و ١٣ (أ) و ١٤ و ١٧ من اتفاق الهدنة . (فيما يتعلق بالنفقين الاول والثاني اللذين أقامتهما كوريا الشمالية بهدف التسلل وتم اكتشافهما في عامي ١٩٧٤ و ١٩٧٥ ، انظر تقرير قيادة الامم المتحدة لعام ١٩٧٥ (S/11861) ؛ وفيما يتعلق بالنفق الثالث الذي أقامته كوريا الشمالية للتسلل عام ١٩٧٨ ، أنظر تقرير قيادة الامم المتحدة لعام ١٩٧٩ (S/13113) .

(ب) وقد اقترحت قيادة الامم المتحدة ثلاث مرات تشكيل فريق مشترك للمراقبة يتكون من قيادة الامم المتحدة والجيش الشعبي الكوري ومتطوعي الشعب الصيني ، وأن يعقد اجتماعات مشتركة للتحقيق في نفق التسلل الرابع الذي أقامته كوريا الشمالية ، حسبما نصت عليه الفقرتان ٢٦ و ٢٧ من اتفاق الهدنة . ومع ذلك تجاهل الجانب الكوري الشمالي تماما اقتراحات قيادة الامم المتحدة بإجراء تحقيق مشترك ، وكان هذا انتهاكا بالغا للفقرة ٢٧ من اتفاق الهدنة . وفي الجلسة ٤٥٥ التي عقدتها لجنة الهدنة العسكرية يوم ١٤ آذار/مارس ١٩٩٠ ، اتهم العضو الاقدم في قيادة الامم المتحدة الكوريين الشماليين ببناء نفق رابع للتسلل ، وقال إن هذا انتهاك خطير لاتفاق الهدنة ، وقدم أدلة دامغة جمعها فريق التحقيق المتعدد الجنسيات التابع لقيادة الامم المتحدة ضد الكوريين الشماليين . كما أشارت قيادة الامم المتحدة الى عدم تقيد الكوريين الشماليين باتفاق الهدنة عندما تكرر عدم ردهم على مقترحات قيادة الامم المتحدة بإيفاد فريق مشترك للمراقبة يتقصى نفق التسلل الكوري الشمالي الرابع .

(ج) وبعد أن أنكر العضو الاقدم الذي يمثل كوريا الشمالية وجود هذا النفق ، وبعد أن تجاهل الاقتراحات الثلاثة السابقة التي قدمتها قيادة الامم المتحدة بإجراء تحقيق مشترك في نفق التسلل الكوري الشمالي الرابع ، دعا بمفرده فجأة خلال الاجتماع ٤٥٥ للجنة الهدنة العسكرية الى أن يوقع العضو الاقدم في قيادة الامم المتحدة "ورقة تضمن سلامة" فريق من كوريا الشمالية مكون من ٦٠ شخصا ومستعد للسفر فورا بأربعة طائرات هيلكوبتر تابعة لكوريا الشمالية عبر الخط العسكري الفاصل الى الجزء الذي تشغله قيادة الامم المتحدة من المنطقة المجردة من السلاح للتحقيق في مسألة النفق . كما طالب الشمال أن يرافق العضو الاقدم في قيادة الامم المتحدة وفد كوريا الشمالية ، إلا إنه لم يشر الى إشراك قيادة الامم المتحدة في هذا التحقيق . ويتنافى هذا الطلب المفاجئ من جانب واحد مع القواعد والاجراءات الحالية للتحقيقات

المشتركة التي وضعها اتفاق الهدنة وما تلته من اتفاقات . إذ أن اتفاق الهدنة يدعو الى أن يتولى أمناء لجنة الهدنة العسكرية إيفاد فريق مشترك للمراقبة لاجراء تحقيق مشترك في الانتهاكات المفاد بحدوثها في المنطقة المجردة من السلاح . (ملاحظة : انظر تذييل هذا التقرير بشأن نصوص اتفاق الهدنة المتعلقة بتحقيقات الافرقة المشتركة للمراقبة) . ومع ذلك رحبت قيادة الامم المتحدة بالاقتراح المضاد من كوريا الشمالية واعتبرته "مشجعا" ، ووافقت عليه "من حيث المبدأ" ، ووعدت بالرد عليه فورا .

(د) وفي ١٧ آذار/مارس ١٩٩٠ ، أكدت قيادة الامم المتحدة مجددا موافقتها على الاقتراح المضاد الذي قدمته كوريا الشمالية في ١٤ آذار/مارس ١٩٩٠ ، وفي نفس الوقت اقترحت عقد الاجتماع ٤٩٨ لامناء لجنة الهدنة العسكرية في ٢١ آذار/مارس ١٩٩٠ لترتيب إيفاد فريق مشترك للمراقبة يتولى التحقيق في مسألة النفق . على أن الكوريين الشماليين رفضوا في ٢٠ آذار/مارس ١٩٩٠ اقتراح قيادة الامم المتحدة ، واكتفوا بتكرار مطالبهم الانفرادية التي طرحوها أول مرة في الاجتماع ٤٥٥ لامناء لجنة الهدنة العسكرية .

(هـ) وفي ٢٦ آذار/مارس ١٩٩٠ ، كتب العضو الاقدم بلجنة الهدنة العسكرية بقيادة الامم المتحدة الرسالة المرفقة الى نظيره الكوري الشمالي . وقد فند فيها بدقة تلفيقات كوريا الشمالية بشأن اجراء تحقيق مشترك في انتهاكات اتفاق الهدنة ، وحث كوريا الشمالية مرة أخرى على أن تساعد قيادة الامم المتحدة في جعل لجنة الهدنة العسكرية أكثر جدوى بأن تلتزم كوريا الشمالية أحكام اتفاق الهدنة فيما يتعلق بتحقيقات الافرقة المشتركة للمراقبة . وفي ٢٧ آذار/مارس ١٩٩٠ ، رد العضو الاقدم الذي يمثل كوريا الشمالية ، فأصر على أن من واجب قيادة الامم المتحدة أن توافق على كافة مطالبه التي انفرد بتقديمها في الاجتماع ٤٥٥ للجنة الهدنة العسكرية يوم ١٤ آذار/مارس ١٩٩٠ قبل أن يحضر اجتماع الامناء الذي اقترحته قيادة الامم المتحدة . وقد أغفل العضو الاقدم الذي يمثل كوريا الشمالية في رده المؤرخ في ٢٧ آذار/مارس أية اشارة الى شروط تشكيل "فريق المراقبة المشتركة" أو الى أي "تحقيق مشترك" حدده اتفاق الهدنة ، وبدلا من ذلك راح يشدد على ضرورة إجراء تحقيق من جانب واحد تقوم به "مجموعة كبيرة لتقصي الحقائق من كوريا الشمالية تتألف من ٦٠ شخصا من كوريا الشمالية" . فهم يعلمون أن أي تحقيق مشترك يقوم به فريق المراقبة المشترك في مسألة النفق الرابع في الجزء الذي يخص قيادة الامم المتحدة من المنطقة المجردة من السلاح يستوجب فتح الجزء الكوري الشمالي من المنطقة المجردة من السلاح لعمليات تحقيق مشتركة متبادلة .

(و) وفي ١٠ نيسان/ابريل ١٩٩٠ ، اقترحت قيادة الامم المتحدة من جديد عقد الاجتماع رقم ٤٩٨ لامناء لجنة الهدنة العسكرية ، وطرحت جدول أعمال لهذا الاجتماع . وذكرت أن القيادة ستناقش التفاصيل الادارية والفنية للتحقيق في مسألة النفق الكوري الشمالي الرابع . ومرة أخرى رفضت كوريا الشمالية اقتراح قيادة الامم المتحدة بأن انفردت عمدا بفرض شروط غير مقبولة لاقامة اجتماع الامناء .

٣ - وجدير بالذكر أن الدول الاعضاء بالامم المتحدة التي تساهم بقوات عسكرية في قيادة الامم المتحدة تبلغ ١٦ دولة ، منها ثماني دول أعضاء مازالت ممثلة في قيادة الامم المتحدة حتى الآن وهي استراليا وتايلند وفرنسا والفلبين وكندا وكولومبيا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة . ولا يكتفي ضباط هذه الدول الاعضاء بالامم المتحدة بحضور اجتماعات لجنة الهدنة العسكرية وانما يشاركون أيضا في تحقيقات متعددة الجنسيات تتناول انتهاكات الهدنة ، على غرار ما حدث في انتهاك كوريا الشمالية عند بنائها نفق التسلل الرابع .

٤ - وتمشيا مع أحكام قرارات مجلس الامن للامم المتحدة المتصلة بذلك ، تؤكد قيادة الامم المتحدة مجددا استعدادها لصيانة الهدنة الكورية وحفظ السلم والامن في شبه الجزيرة الكورية الى أن تتوصل جميع الاطراف المعنية مباشرة بالمسألة الكورية الى سلام أكثر دواما .

التذييل الاول

HEADQUARTERS UNITED NATIONS COMMAND
MILITARY ARMISTICS COMMISSION
APO SAN FRANCISCO 96201-003Z

٢٦ آذار/مارس ١٩٩٠

اللواء شو دي أونغ
الجيش الشعبي الكوري
العضو الاقدم
جانب الجيش الشعبي الكوري ومتطوعي الشعب الصيني
لجنة الهدنة العسكرية

توجه هذه الرسالة للاقتراح من جديد بأن ينضم جانبكم الى قيادة الامم المتحدة لجعل لجنة الهدنة العسكرية وهيئاتها الفرعية أكثر فعالية في حفظ الهدنة الكورية وتنفيذها ، على النحو المقصود في اتفاق الهدنة .

عقب اقتحامنا لنفق التسلل رقم ٤ التابع لكم في ٣ آذار/مارس ١٩٩٠ ، اقترحت قيادة الامم المتحدة أن يجتمع فريق المراقبة المشترك رقم ٥ بالقرب من علامة الخط العسكري الفاصل رقم ١٠٧٤ ، الساعة ١١/٠٠ في ٦ آذار/مارس ، لاجراء تحقيق مشترك ، وفقا للفقرتين ٢٦ و ٢٧ من اتفاق الهدنة . وتبين من الادلة التي جمعها فريق التحقيق المتعدد الجنسيات التابع لقيادة الامم المتحدة أن جانبكم كان مسؤولا عن تشييد هذا النفق تحت المنطقة المجردة من السلاح . وكان الهدف من طلب قيادة الامم المتحدة لتحقيق مشترك هو ضمان توفير تقرير مناسب للجنة عن انتهاك خطير للهدنة . إلاّ أن جانبكم تجاهل ثلاثة اقتراحات خطية بإجراء تحقيق مشترك ، وفي ذلك انتهاك فاضح للفقرة ٢٧ من اتفاق الهدنة .

ثم حدثت سلسلة لا تصدق من الاحداث . أولا ، قامت وزارة القوات المسلحة لديكم ، في ٦ آذار/مارس ١٩٩٠ ، بتقديم انكار صريح بأنكم بنيتم النفق رقم ٤ واحتفظتم به .

ثانيا ، بعد تجاهل ثلاثة اقتراحات بإجراء تحقيق مشترك فيما يتعلق بالنفق رقم ٤ وإنكار وجوده ، قدمتم فجأة اقتراحا مضادا بإجراء تحقيق في الجلسة ٤٥٥ للجنة الهدنة العسكرية في ١٤ آذار/مارس ١٩٩٠ ، وقدمتم مطالب من طرف واحد بأن يوقع عضو أقدم في لجنة الهدنة العسكرية التابعة لقيادة الامم المتحدة "ورقة ضمان بالسلامة" لكفالة سلامة أربع طائرات عمودية تابعة لكوريا الشمالية و ٦٠ فردا تابعين لكوريا الشمالية ، بما في ذلك شخصكم ، وأعضاء فريق المراقبة المشترك ، وغيرهم من المساعدين ، وكذلك ممثلو الصحافة ، كي يعبروا فورا الخط العسكري الفاصل إلى الجزء التابع لنا من المنطقة المجردة من السلاح ويتوجهوا الى موقع النفق . وعلى الرغم من التعقيد الجلي والمنطق المربك لاقتراحكم المضاد ، رحبنا به بوصفه "مشجعا جدا" ، ووافقنا عليه "من حيث المبدأ" ، ووعدنا أن نرد بالطريقة المناسبة .

ثالثا ، وعقب اجتماع لجنة الهدنة العسكرية ، قامت حكومتكم بتشويه الحقيقة عمدا وكليا بقولها : "بيد أن جانب الولايات المتحدة رفض أن يقبل اقتراحنا ، وجعل من المستحيل اجراء تحقيق شامل في مسألة النفق ..." . وبالطبع ، لن ترفض قيادة الامم المتحدة في أي وقت اقتراحكم المضاد ، رغم انه يحتوي على طلب من طرف واحد يخرج عن إطار الهدنة الكورية .

وفي ١٧ آذار/مارس ١٩٩٠ ، وبعد دراسة دقيقة لاقتراحكم المضاد ، رددنا بصورة ايجابية . وأكدت قيادة الامم المتحدة من جديد موافقتها على اقتراحكم المضاد المؤرخ في ١٤ آذار/مارس ، واقترحت في الوقت ذاته أن تعقد جلسة أمناء لجنة الهدنة العسكرية رقم ٤٩٨ في ٢١ آذار/مارس لمناقشة تنفيذ التحقيق والتفاصيل المتعلقة بتكوين فريق المراقبة المشترك ، والخبراء التقنيين ، وموظفي الامن ، والسلامة الشخصية ، والنقل ، وغير ذلك من الترتيبات الضرورية ، على النحو الموصوف في النظام الداخلي المتفق عليه لفريق المراقبة المشترك . وكان مقصدنا وما زال استعادة عمل فريق المراقبة المشترك على النحو المحدد في اتفاق الهدنة .

إلا أن جانبكم رفض اقتراحنا بعقد جلسة أمناء لجنة الهدنة العسكرية رقم ٤٩٨ ، وواصل تحريفه وتشويهه للمسألة بالإصرار من جديد على أن قيادة الامم المتحدة رفضت اقتراحكم المضاد .

<u>إن الضرر الذي سببتموه لآلية لجنة الهدنة العسكرية ضرر خطير</u> . فلم ترفضوا فقط المشاركة في تحقيقات فريق المراقبة المشترك على النحو الذي ينص عليه اتفاق الهدنة والاتفاقات اللاحقة له ، بل رفضتم أيضا حضور جلسة أمناء لجنة الهدنة

العسكرية ذات الرقم المحدد لبحث التفاصيل المتعلقة باقتراحكم المضاد من أجل إيفاد فريق مراقبة مشترك .

واسمحوا لي أن أورد سابقة اقترح فيها جانبكم بأن ينظم أمناء لجنة الهدنة العسكرية إيفاد فريق مراقبة مشترك ليجري تحقيقا مشتركا . ففي الجلسة ١١ للجنة الهدنة العسكرية المعقودة في ١٣ آب/أغسطس ١٩٥٣ ، اقترح العضو الاقدم في قيادة الامم المتحدة بأن توفد لجنة الهدنة العسكرية فريق المراقبة المشترك رقم ٩ "ليجري تحقيقا كاملا" في قيام الجيش الشعبي الكوري بتشييد موقع محصن في المنطقة المجردة من السلاح . ورد العضو الاقدم من طرفكم بما يلي : "بالإشارة إلى التحقيق المشترك الخاص ، اقترح أن ينظمه أمناء الجانبين" . وقد وافق العضو الاقدم في قيادة الامم المتحدة ، وأجري التحقيق ، وبعد ذلك حفظ تقرير بذلك . وبعد اسبوع من ذلك ، أي في الجلسة ١٢ للجنة الهدنة العسكرية المعقودة في ١٣ آب/أغسطس ، علق العضو الاقدم في الجيش الشعبي الكوري/متطوعي الشعب الصيني أنه وفقا للتقرير المشترك ، لم يتم اثبات زعم قيادة الامم المتحدة ، ولذلك طويت هذه القضية . ووافق العضو الاقدم في قيادة الامم المتحدة على ذلك أيضا .

وإذا كان اهتمامكم في متابعة تحقيق مشترك اهتماما أصيلا ، كان ينبغي أن يقبل جانبكم دعوتنا لعقد جلسة لأمناء لجنة الهدنة العسكرية ، وفقا لاتفاق ١٨ تموز/يوليه ١٩٥٥ اللاحق بشأن عمليات فريق المراقبة المشترك . وبدلا من ذلك ، اشتكيتم بأن اقتراحنا لا يتناول حجم فريق التحقيق المشترك ، ومسألة استخدام الخبراء المناسبين ، والإجراءات التي تضمن السلامة ، واستعمال أربع طائرات عمودية لنقل ٦٠ فردا من جانبكم إلى الجزء الجنوبي من المنطقة المجردة من السلاح .

إننا ما نزال نعتبر أن عقد جلسة لأمناء لجنة الهدنة العسكرية هو أفضل منبر للتوصل إلى الاتفاقات اللازمة في المجالات التالية :

- عدد الافراد - يوفر كل طرف عددا من الافراد ، يتضمن من اثنين إلى ثلاثة أعضاء معتمدين في فريق المراقبة المشترك ، والموظفين التقنيين اللازمين لعمل فريق المراقبة المشترك ، كالافراد المسؤولين عن تنفيذ أوامر التخلص من المتفجرات ، و "خبراء التحقيق" ، وممثلي الصحافة للإبلاغ عن تحقيقات فريق المراقبة المشترك . (كان اقتراحكم يطلب ٦٠ من جانبكم . أما اتفاق ١٨ تموز/يوليه ١٩٥٥ اللاحق بشأن عمليات فريق المراقبة المشترك فينص على عدد يبلغ ٣٠ شخصا من المساعدين الضروريين لدعم تحقيق

فريق المراقبة المشترك ؛ وبسمح اتفاق ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٥٣ اللاحق ب ١٠٠ من ممثلي الصحافة المعتمدين من كل طرف لتغطية هذه الانشطة) .

- النقل - طلب جانبكم نقل أفرادكم بطائرات عمودية مميزة بصورة مناسبة تحلق عبر الخط العسكري الفاصل من الشمال إلى الجنوب إلى داخل الجزء التابع لقيادة الامم المتحدة من المنطقة المجردة من السلاح ، لتصل إلى الطرف الجنوبي من موقع النفق . ولاسباب تتعلق بالتشغيل وبالسلامة ، لا بد من تحديد ذبذبات الراديو ، والارتفاع ، واتجاه الرحلات ، وزمن الرحلات الجوية الى داخل المنطقة المجردة من السلاح وخارجها والاتفاق على ذلك .

- السلامة - سوف توفر قيادة الامم المتحدة تاكيدات ، خطية إن لزم الامر ، بسلامة جميع أفراد الجيش الشعبي الكوري/متطوعي الشعب الصيني والطائرات العمودية التي تدخل الى الجزء التابع لقيادة الامم المتحدة من المنطقة المجردة من السلاح فيما يتعلق بالتحقيق .

- الاعضاء الاقدمون - سوف يقابل العضو الاقدم في قيادة الامم المتحدة العضو الاقدم في الجيش الشعبي الكوري/متطوعي الشعب الصيني عند موقع النفق ، إن كان ذلك مستصوبا .

والخلاصة ، ينبغي الا يرفض جانبكم اجتماعات الهيئات الفرعية للجنة الهدنة العسكرية ، كفريق المراقبة المشترك وجلسات أمناء لجنة الهدنة العسكرية المرقمة ؛ لان الرفض يصدع آلية لجنة الهدنة العسكرية ذاتها ، وهي حيوية من أجل المحافظة على الهدنة الكورية . فإن كنتم جادين بشان إجراء تحقيق مشترك لنفق التسلل ، لم يفت الاوان بالنسبة لجانبكم للموافقة على انعقاد جلسة لامناء لجنة الهدنة العسكرية للتفاوض على اتفاقات ممكنة في المجالات الموجزة أعلاه . ونحن بانتظار رد إيجابي منكم .

(توقيع) لاري ج. فوغت
العميد البحري ، بحرية الولايات المتحدة
عضو أقدم
قيادة الامم المتحدة
لجنة الهدنة العسكرية

التذييل الثاني

تذييل للتقرير الخاص المقدم الى الامم المتحدة
من قيادة الامم المتحدة

مسرد بمصطلحات ومقتطفات ذات صلة مأخوذة
من اتفاق الهدنة العسكرية

١ - مسرد المصطلحات - تقدم المصطلحات التالية لتسهيل فهم تقرير قيادة الامم المتحدة .

(أ) الخط العسكري الفاصل - هو خط يمتد على مسافة ١٥١ ميلا على عرض شبه الجزيرة الكورية ويفصل بين كوريا الشمالية وكوريا الجنوبية . وكان هذا الخط خط الاحتكاك الفعلي بين القوات المتعادية عند توقف المنازعات في ٢٧ تموز/يوليه ١٩٥٣ . وهذا الخط محدد ب ٣٩٣ ١ علامة من علامات الخط العسكري الفاصل موضوعة على مسافات متقطعة وطبع عليها باللغة الكورية والانكليزية على الطرف المواجه للجنوب وبالكورية والصينية على الطرف المواجه للشمال .

(ب) المنطقة المجردة من السلاح - تخترق المنطقة المجردة من السلاح شبه الجزيرة الكورية متعرجة على مسافة ١٥١ ميلا من مصب نهر هان في الغرب الى نقطة أدنى بقليل من خط العرض ٣٩ على الساحل الشرقي . والخط العسكري الفاصل هو في منتصف هذا الشريط الذي يبلغ عرضه ٠٠٠ ٤ متر . وقد أنشئت "المنطقة المجردة من السلاح" لتكون منطقة محايدة بموجب اتفاق الهدنة الذي اقتضى انسحاب جميع المعدات والقوات العسكرية .

(ج) فريق المراقبة المشترك - هو فريق يتألف من ما لا يقل عن أربعة ولا يزيد عن ستة ضباط من رتبة الفئة الميدانية ، يعين نصفهم من قبل القائد الاعلى في قيادة الامم المتحدة ، ونصفهم من قبل القائد الاعلى للجيش الشعبي الكوري وقائد متطوعي الشعب الصيني . أما الافراد الاضافيون كالافراد المسؤولين عن تنفيذ أوامر التخلص من المتفجرات ، وخبراء الذخائر ، وموظفي المساحة ، والسائقين ، وما الى ذلك ، فيقدمهم كل جانب حسبما يقتضي عمل أفرقة المراقبة المشتركة . ومهمة أفرقة المراقبة المشتركة تقديم المساعدة للجنة الهدنة العسكرية لدى الاشراف على تنفيذ أحكام اتفاق الهدنة التي تتصل بالمنطقة المجردة من السلاح وبمصب نهر هان .

٢ - وفيما يلي الفقرات والمقتطفات ذات الصلة من "الاتفاق بين القائد الاعلى لقيادة الامم المتحدة من جهة ، والقائد الاعلى للجيش الشعبي الكوري وقائد متطوعي الشعب الصيني من جهة ثانية ، فيما يتعلق بهدنة عسكرية في كوريا" (موقّعة في بانمونجوم ، بكوريا ، في ٢٧ تموز/يوليه ١٩٥٣) .

الفقرة ١

"يعين خط عسكري فاصل وينسحب الطرفان لمسافة كيلومترين (٢) من هذا الخط كي تنشأ منطقة مجردة من السلاح بين القوات المتعادية . وتنشأ منطقة مجردة من السلاح تكون بمثابة منطقة محايدة لمنع حدوث المصادمات التي قد تؤدي الى استئناف المنازعات .

الفقرة ٦

"لا يقوم أي من الطرفين بأي عمل عدائي داخل المنطقة المجردة من السلاح أو منها أو عليها .

الفقرة ٧

"لا يسمح لأي شخص ، سواء كان عسكريا أو مدنيا ، أن يعبر الخط العسكري الفاصل ما لم يحصل على إذن خاص بذلك من لجنة الهدنة العسكرية .

الفقرة ٨

"لا يسمح لأي شخص كائن في المنطقة المجردة من السلاح ، سواء كان عسكريا أو مدنيا ، أن يدخل الى المنطقة التي تقع تحت السيطرة العسكرية لأي من الجانبين ما لم يحصل على إذن خاص بذلك من القائد الذي يُطلب الدخول الى منطقته .

الفقرة ٩

"لا يسمح لأي شخص ، سواء كان عسكريا أو مدنيا ، بالدخول الى المنطقة المجردة من السلاح باستثناء الاشخاص ذوي العلاقة في تسيير الادارة المدنية والاغاثة والاشخاص الذين يحصلون على إذن خاص بالدخول من لجنة الهدنة العسكرية .

الفقرة ١١

"لا يؤول ما يرد في هذه المادة بأنه يمنع من الحرية التامة في الحركة الى المنطقة المجردة من السلاح ومنها وداخلها من قبل لجنة الهدنة العسكرية ، ومساعديها ، وافرقة المراقبة المشتركة التابعة لها مع مساعديهم ، ولجنة الامم المحايدة للاشراف على الهدنة المنشأة فيما يلي ، ومساعديها ، وافرقة الامم المحايدة للتفتيش التابعة لها مع مساعديهم ، ولغير ذلك من الاشخاص والمواد والمعدات المأذون لها بصفة خاصة من قبل لجنة الهدنة العسكرية بالدخول الى المنطقة المجردة من السلاح ... .

الفقرة ١٢

"يقوم قواد الاطراف المتعادية بتنظيم وفرض وقف كامل لجميع المنازعات في كوريا بين جميع القوات المسلحة الكائنة تحت قيادتهم ، بما في ذلك جميع الوحدات وأفراد القوات البرية والبحرية ، والقوات الجوية ، بدءا من مضي ١٢ ساعة على توقيع اتفاق الهدنة هذا .

الفقرة ١٣

"بغية ضمان استقرار الهدنة العسكرية من أجل تيسير تحقيق تسوية سلمية من خلال قيام الطرفين بعقد مؤتمر سياسي على مستوى رفيع ، يقوم قواد الجانبين المتعادين بما يلي :

"(أ) يقومون ، في غضون اثنتين وسبعين (٧٢) ساعة بعد أن يصبح اتفاق الهدنة هذا نافذا ، بسحب جميع قواتهم وامداداتهم ومعداتهم العسكرية من المنطقة المجردة من السلاح باستثناء ما يرد نص بخلافه في هذه الوثيقة . ويتم ابلاغ لجنة الهدنة العسكرية بجميع أعمال الهدم ، وحقول الالغام ، وشراك الاسلاك ، وغير ذلك من الاخطار التي تحدق بالحركة السليمة لافراد لجنة الهدنة العسكرية او افرقة المراقبة المشتركة التابعة لها ، مما يعرف وجوده داخل المنطقة المجردة من السلاح بعد انسحاب القوات العسكرية منها ، وكذلك بالممرات التي يعرف بأنها خالية من جميع هذه الاخطار ، وذلك من قبل قائد الجانب الذي قامت قواته بوضع هذه الاخطار . وبعد ذلك ، تنظف ممرات سالمة اضافية ، وفي نهاية المطاف ، وفي غضون خمسة واربعين (٤٥) يوما بعد انتهاء فترة الاثنتين والسبعين (٧٢) ساعة ، تُزال جميع هذه الاخطار من المنطقة المجردة من السلاح وفقا لتوجيه لجنة الهدنة العسكرية وتحت إشرافها ... .

الفقرة ٢٦

"تكون مهمة أفرقة المراقبة المشتركة مساعدة لجنة الهدنة العسكرية في الاشراف على تنفيذ أحكام اتفاق الهدنة هذا فيما يتعلق بالمنطقة المجردة من السلاح وبممب نهر هان .

الفقرة ٢٧

"يؤذن للجنة الهدنة العسكرية ، أو للعضو الاقدم لاي من الجانبين فيها ، بإيفاد أفرقة المراقبة المشتركة للتحقيق في انتهاكات اتفاق الهدنة هذا التي يتم الإبلاغ عن وقوعها في المنطقة المجردة من السلاح أو في ممب نهر هان ؛ ويشترط مع ذلك ألا يوفد في أي وقت واحد من قبل العضو الاقدم من أي من الجانبين في اللجنة أكثر من نصف أفرقة المراقبة المشتركة التي لم توفدها لجنة الهدنة العسكرية" .

التذييل الثالث

القواعد العامة المنقحة لمراقبة الافرقة المشتركة للمراقبة وتنظيمها وتشغيلها ودعمها*

١ - المراقبة

أ - تمارس لجنة الهدنة العسكرية من خلال الامناء المعينين من كلا الجانبين المراقبة التنفيذية لفريق المراقبة المشترك .

ب - توفد لجنة الهدنة العسكرية ، أو العضو الاقدم لكل طرف ، أفرقة مراقبة مشتركة من خلال الامناء المعينين من كلا الجانبين .

٢ - التنظيم

أ - تنشأ خمسة (٥) أفرقة مراقبة مشتركة وتعطي هذه الافرقة أرقاما مستقلة من ١ إلى ٥ .

ب - يقدم كل جانب ، لكل من هذه الافرقة ، اثنين (٢) أو ثلاثة (٣) من ضباط رتبة الفئة الميدانية وحدا أقصى لا يتجاوز ثلاثين (٣٠) من ما يلزم من الموظفين المساعدين والافراد العاملين .

ج - يوفر كل جانب على حدة الموظفين التقنيين اللازمين لعمل كل فريق مراقبة مشترك ، كالافراد المسؤولين عن تنفيذ أوامر التخلص من المتفجرات ، وخبراء الذخائر ، وموظفي المساحة ، والمصورين ، والسائقين ، وما إلى ذلك ، في حدود العدد الاجمالي للموظفين المساعدين والافراد العاملين على النحو الذي تنص عليه الفقرة الواردة أعلاه .

---

* القواعد المنقحة التي اتفقت عليها قيادة الامم المتحدة والجيش الشعبي الكوري/متطوعو الشعب الصيني في جلسة الامناء رقم ١٣٥ ، المعقودة في ١٨ تموز/يوليه ١٩٥٥ ، والترجمة اللغوية المعتمدة التي تم تبادلها عن طريق ضباط الخدمة المشتركة في ٢٦ تموز/يوليه ١٩٥٥ .

٣ - الوزع

أ - يشكل مصب نهر هان المنطقة رقم واحد . وتقسم المنطقة المجردة من السلاح إلى أربع (٤) مناطق ، ترقم من اثنين الى خمسة . ويؤدي كل فريق مراقبة مشترك المهمة التي تنص عليها الفقرة ٢٦ من اتفاق الهدنة في المنطقة ذات الرقم الموافق لرقمه .

ب - بناء على اقتراح من أمين أي من الجانبين ، يجوز تعديل حدود المنطقة المرقمة ، في كل من مصب نهر هان والمنطقة المجردة من السلاح ، عن طريق المفاوضات على النحو الذي قد تتطلبه امكانية الوصول ، وسمات الارض ، وغير ذلك من الاعتبارات الخاصة بالتسهيلات التشغيلية .

ج - يأوي مكونا أفرقة المراقبة المشتركة في المنطقة التي تقع تحت السيطرة العسكرية لجانب كل من المكونين ، ولكن في مواقع يستطيعون الوصول منها بسهولة كل إلى منطقته في مصب نهر هان أو المنطقة المجردة من السلاح . ويجوز ابعاد الافرقة من مواقع الايواء الى المناطق المحددة لمهمتهم أو الى أية مناطق أخرى في مصب نهر هان أو المنطقة المجردة من السلاح . أما الافرقة التي تأوي في المناطق المعينة لها أو بالقرب منها فلا تعتبر انها موفدة .

٤ - أساليب التشغيل وإجراءاته

أ - تؤدى مهام الافرقة بصورة مشتركة من قبل أعضاء الفريق من كلا الجانبين .

ب - تجتمع الافرقة في الاوقات والاماكن المتفق عليها من أعضاء الفريق الاقدمين من كلا الجانبين ، أو في الاوقات والاماكن التي يأتي توجيه بها من لجنة الهدنة العسكرية .

ج - لا تعتبر الافرقة موفدة عندما تؤدي الواجبات المعتادة .

د - عند التحقيق في الانتهاكات المبلغ عنها لاي من أحكام اتفاق الهدنة فيما يتعلق بالمنطقة المجردة من السلاح ومصب نهر هان ، يتمتع أعضاء الافرقة من كلا الجانبين بفرصة متساوية لجمع الحقائق والاستماع إلى شهادات الشهود .

٥ - التقارير

أ - تقدم التقارير بعد أن يوفد فريق مراقبة مشترك ، وفقا للفقرة ٢٧ من اتفاق الهدنة ، للتحقيق في انتهاكات اتفاق الهدنة بعد أن يصدر اليه توجيه بالمشاركة في أي نشاط مشترك ، أو عندما يرى فرادى الافرقة أن ذلك ضروري . وتقدم التقارير بالصيغ المناسبة المبينة في المرفق ١ والمرفق ٢ .

ب - يتم عمل تقارير فريق المراقبة المشترك وفقا للإجراء التالي :

(١) يجتمع الافراد من مكوني الفريق في وقت سابق لإعداد التقرير ، ومن خلال المناقشة ، يتحققون تماما وبوضوح من جميع الحقائق والنقاط التي وافق عليها المكونان وتلك التي يوجد خلاف بشأنها .

(٢) يقوم كل من المكونين عندئذ بوضع صيغة مستقلة ، بإحدى اللغات الرسمية الثلاث (٣) التي يعرفها أكثر من غيرها ، لتقريره الذي يبين فيه ما يلي :

(أ) جميع الحقائق والنقاط التي تم التوصل إلي اتفاق بشأنها .

(ب) رأي المكون بشأن الحقائق والنقاط التي لم يتم الاتفاق بشأنها .

(٣) ثم يحيل كل مكون فورا إلى لجنة الهدنة العسكرية ، بالهاتف ، أو اللاسلكي ، أو برقيا ، أو بوسيلة أخرى من وسائل الاتصال السريع ، مضمون مادة تقريره .

(٤) يتم إعداد تقارير كل مكون على أربع (٤) نسخ ، يوقع على كل منها عضو الفريق الاقدم وتوزع على النحو التالي :

ترسل نسختان (٢) فورا إلى لجنة الهدنة العسكرية ، وتسلم نسخة واحدة (١) إلى المكون الآخر في الفريق ، ويحتفظ بنسخة واحدة (١) في ملفات المكون المنشيء .

(٥) يحتفظ كل مكون أيضا في ملفاته بالنسخة الواحدة (١) التي يتلقاها من تقرير المكون الآخر بشأن الموضوع ذاته .

٦ - المساندة الإدارية

أ - يتلقى أعضاء الجانبين في فريق مراقبة مشترك مساندة ادارية من جانبهم في مواقع ايوائهم .

ب - يقدم كل قائد ، بالإضافة إلى إقامة أعضاء افرقة المراقبة المشتركة التابعين له ومساندتهم الإدارية ، جميع المعدات واللوازم التي يحتاجونها ، بما في ذلك وسائل النقل وخدمات الاتصال .

٧ - التعديل

إذا وجد أن الأحكام الواردة في هذه الوثيقة غير مناسبة بعد التطبيق الأولي ، يجوز ، بناء على اقتراح أمين أي من الجانبين ، أن تعدل عن طريق التفاوض بين أميني الجانبين .

- - - - -